مجلة أبحاث

ISSN: 0834-2170 EISSN2661-734X

الرقمنة آلية لتعزيز حق التقاضي Digitization mechanism to promote the right to litigation

نوال معزوزي*، جامعة الجيلالي بونعامة – خميس مليانة– n.mazouzi@univ-dbkm.dz

تاريخ النشر: 10 /2023/06

تاريخ القبول: 99 /2023/05

تاريخ الاستلام: 30 /2022/09

ملخص:

يعتبر الحق في التقاضي من أهم الحقوق المكرسة في الدساتير والمواثيق الدولية والاقليمية باعتباره ضامنا للحقوق والحريات الأخرى، فبدون تمكين الأفراد من اللحوء إلى القضاء لحل نزاعاتهم واسترجاع حقوقهم المهضومة تفقد كل الحقوق قيمتها وأهميتها، غير أن إعمال حق التقاضي يقضي توفير مجموعة من الضمانات من أبرزها تبسيط إجراءات التقاضي، ولا يكون ذلك إلا عن طريق عصرنة قطاع العدالة، بإدخال واستعمال التكنولوجيا الحديثة (رقمنة قطاع العدالة)، بما يكفل ضمان استقلالية القضاء، وتسهيل اللجوء إليه بإجراءات قضائية أكثر مرونة وبساطة، وضمان المصداقية في الفصل في التراعات في آجال معقولة بما يضمن توثيق الصلة بين فعالية العدالة واحترام حقوق الإنسان.

الرقمنة- حق - التقاضي.

Abstract:

The right to litigation is one of the most important rights enshrined in international and regional constitutions and charters as a guarantor of other rights and freedoms. Litigation procedures, and this can only be done through modernizing the justice sector, by introducing and using modern technology (digitizing the justice sector), in a way that guarantees the independence of the judiciary, facilitates resorting to it with more flexible and simple judicial procedures, and ensures credibility in settling disputes within reasonable deadlines to ensure a closer connection. Between the effectiveness of justice and respect for human rights

Keywords: digitizing- the right- litigation

* نوال معزوزي

مقدمة:

يعتبر مرفق القضاء في أي دولة مرفقا استراتيجيا، كونه يؤدي وظيفتين أساسيتين إحداهما إدارية تعنى بتقديم خدمات عامة كشهادة السوابق العدلية وشهادة الجنسية، وأخرى قضائية تعنى بالفصل في التراعات وحماية حقوق وحريات المواطن.

وعلى اعتبار هذه الأهمية التي يحض بها الجهاز القضائي تسعى الأنظمة السياسية في إطار تكريس دولة القانون، إلى الرقي بقطاع العدالة من الناحية التشريعية والتنظيمية لتطويره وعصرنته، وذلك عن طريق ملاءمته مع متطلبات العولمة وإدخال تكنولوجيا الإعلام والاتصال في مهامه سواء الإدارية أو القضائية، من أجل تحديث وعصرنة المرفق العام والعمل على الارتقاء بالخدمات المقدمة ، و ذلك بجعل الخدمات في متناول الجميع دون أي عراقيل مع احترام شروط السرعة والجودة.

وقد عرفت الجزائر ما يسمى برقمنة قطاع العدالة الذي يعتبر أحد نتائج عصرنتها بمقتضى القانون رقم 15-03 (قانون وقد عرفت الجزائر ما يسمى برقمنة قطاع العدالة الذي يعتبر أحد نتائج عصرنتها بمقتضى القانون رقم 15-03 (قانون وتوضيح وعليه سنحاول من خلال هذه الورقة البحثية إبراز أهم مزايا الرقمنة التي من شأنها كفالة وتعزيز حق التقاضي وتوضيح دورها خلال الظروف الاستثنائية (حائحة كوفيد 19) ووضعها موضع التقييم، لأن التوجه نحو الرقمنة في قطاع العدالة ليس هدفا في حد ذاته بقدر ما أصبح يعد وسيلة للوصول إلى القطاع بأكبر فعالية وسرعة .

وانطلاقا مما سبق نطرح الإشكالية التالية: إلى أي مدى ساهمت الرقمنة في تعزيز وكفالة حق التقاضي؟، للإجابة عن الإشكالية اتبعنا المنهج الوصفي والتحليلي وفق التقسيم التالي:

أولا: الرقمنة آلية لتبسيط اجراءات التقاضي

ثانيا الرقمنة ضرورة حتمية لكفالة حق التقاضي في ظل جائحة كوفيد 19

أولا: الرقمنة آلية لتبسيط اجراءات التقاضي

أ/ مفاهيم حول الرقمنة وحق التقاضي:

1- معنى الرقمنة:

الرقمنة هي :" عملية نقل أي صنف من الوثائق (أي الورقي) إلى النمط الرقمي، وبذلك يصبح النص والصورة الثابتة أو المتحركة والصوت أو الملف مشفرا إلى أرقام، لأن هذا التحويل هو الذي يسمح للوثيقة أيا كان نوعها بأن تصير قابلة للاستقبال والاستعمال بواسطة الأجهزة المعلوماتية"، وهنا يتضح أن ترقيم النص هو عملية تحويل النص المكتوب المطبوع أو المخطوط، من صيغته الورقية إلى صيغته الرقمية ليصبح قابلا للمعاينة على شاشة الحاسوب. (أحمد 2009)

ويمكن تعريف عملية الرقمنة كذلك بأنها: "أية عملية يتم عن طريقها تحويل المعلومات من شكلها التقليدي الحالي إلى شكل رقمي، سواء كانت هذه المعلومات صور أو بيانات نصية أو ملف صوتي أو أي شكل آخر، أو هي عملية تحويل المواد من الأشكال التي يمكن أن يقرأ فقط بواسطة الحاسبات، ويمكن استخدام الماسحات المسطحة والكاميرات الرقمية والعديد من الأجهزة الأخرى لرقمنة المواد المختلفة". (الجواد 2012، 21)

2- معنى حق التقاضى:

مجلة أبحاث ISSN: 0834-2170 EISSN2661-734X

يقصد بحق التقاضي حق الأفراد باللجوء إلى القضاء متى تم الاعتداء على حقوقهم وحرياتهم، وذلك لرصد وصد الاعتداء عن تلك الحقوق، فحق التقاضي حق أصيل وبدون ذلك الحق لا يمكن أن يعد نظام الحكم في دولة ما ديمقراطيا.

ويعد حق التقاضي من الحقوق المفترضة والتي لا تحتاج أن ينص عليها الدستور (الحويلة 2017)، كما عرف الحق في التقاضي أن لكل شخص في الدولة حق المطالبة أمام القضاء بالحماية القانونية، وأن له حق الدفاع عما يطلبه أو يطلب منه أمام المحاكم.

كما عبر البعض عن معنى الحق في التقاضي بأن لكل فرد وقع اعتداء على حق من حقوقه أن يلجأ إلى القضاء، لرد ذلك الاعتداء والانتصاف لنفسه ممن ظلمه وسلبه حقه (المدرس 2016).

وعليه فإن الحق في التقاضي في القانون يعني إعطاء الشخص الحق في اللجوء إلى القضاء والادعاء أمامه طلبا للحماية والانتصاف ودفعا للاعتداء، وهكذا لا يكفي النص على الحق في التقاضي وإنما لابد من تمهيد طريق اللجوء للقضاء، وذلك بتسهيل الاجراءات وعدم وضع العراقيل أمامه.

3- معنى التقاضي الالكترويي:

التقاضي الالكتروني هو أحد آليات رقمنة قطاع العدالة، وهو ليس سوى جزء من كل بالنسبة لرقمنة القطاع، ومصطلح التقاضي الالكتروني مصطلح حديث ظهر في القرن الماضي في سنوات السبعينيات، ويقابله التقاضي التقليدي، بحيث يتفقان في الموضوع وأطراف الدعوى، فكل منهما يهدف إلى تمكين الشخص من رفع دعواه أمام المحكمة المختصة قضائيا، غير ألهما يختلفان في طريقة التنفيذ، فالتقاضي الالكتروني يتم تنفيذه عن طريق وسيط الكتروني، الأمر الذي يجعله يتميز بخصائص مختلفة عن التقاضي التقليدي (يوسفى 2022).

وعليه يقصد بالتقاضي الالكتروني: " عملية نقل المستندات الكترونيا إلى المحكمة عبر البريد الالكتروني، حيث يتم فحص هذه المستندات بواسطة الموظف المختص، وإصدار القرار بشأنها بالقبول أو الرفض، وإرسال إشعار إلى المتقاضي يفيده علما بما تم بشأن هذه المستندات". (يوسفي 2022)

وعرف أيضا: " عملية نقل الوثائق وغيرها من المعلومات القضائية إلى المحكمة من خلال الوسائط الالكترونية بدلا من الورق" (ابراهيم 2008).

كما عرف على أنه: " سلطة المحكمة القضائية المتخصصة للفصل الكترونيا بالتراع المعروض أمامها، من خلال شبكة الربط الدولية internet أو شبكة اتصال خارجي extranet، وفق آليات الكترونية تقنية، بمدف سرعة الفصل في الخصومات والتسهيل على المتخاصمين (بلباقي 2021).

وعليه فإن اجراءات التقاضي الالكتروني تتم عن طريق إرسال رسالة واستلام المستندات والوثائق عبر دعائم الكترونية، دون الحاجة لانتقال أطراف الدعوى لمقر المحكمة، مثلما هو معهود في ظل التقاضي التقليدي، لذلك فهو يسهم في اختصار الزمن وتوفير الجاهد وتقليل النفقات، وهذا من شأنه تقليل ازدحام الجمهور أمام المحاكم لمحاولة تحسين جودة الخدمة المقدمة للمتقاضين (بلباقي 2021).

ونتيجة لما سبق فإن المتقاضي أو المحامي يمكنه رفع دعوى الكترونية، بإرسال عريضة افتتاح الدعوى عبر البريد الالكتروني من خلال موقع الكتروني مخصص لذلك (قلة 2021)، وذلك حتى خارج أوقات العمل وخلال العطل الأسبوعية (معناه 24 ساعة وطيلة أيام الأسبوع).

لذا نقول أن التقاضي الالكتروني هو تنظيم تقني معلوماتي قائم على الشفافية والسرعة في الحصول على المعلومات والوثائق وتبادلها، له دور فعال في تقريب العدالة من المواطن.

ولقد ظهرت البوادر الأولى للتقاضي الالكتروني في الجزائر في سنة 2007، وتحديدا عند افتتاح السنة القضائية 2007 2008، حيث طرح مشروع قانون التقاضي الالكتروني أمام البرلمان ولم تتم مواصلة مناقشته حتى سنة 2014، وذلك خلال الجلسة 19 يوم 24 نوفمبر 2014 لتنتهي هذه التطورات في الأخير بصدور قانون رقم 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة، ثم تلاه الأمر 15-02 المتضمن تعديل قانون الاجراءات الجزائية (أ. أمر 2015).

ب- أهم الآليات المستحدثة لتبسيط إجراءات التقاضي في ظل الرقمنة

يمكن الوقوف على رقمنة قطاع العدالة من خلال عدة إصلاحات وخدمات نوعية كرسها القطاع بموجب نصوص قانونية من شأنها تعزيز حق التقاضي وذلك بتبسيط اجراءات ممارسة هذ الحق، عن طريق التسيير الالكتروبي للعمل القضائي.

فلقد نصت المادة 02 من قانون 15-03 على استحداث منظومة معلوماتية مركزية للمعالجة الآلية للمعطيات المتعلقة بنشاط وزارة العدل والمؤسسات التابعة لها، والجهات القضائية العادية والإدارية بالإضافة إلى محكمة التنازع، وذلك بمدف عصرنة العمل الإدارة العدل في إطار ما يسمى بالإدارة الالكترونية.

فالتسيير الالكتروني للعمل القضائي هو برنامج معلوماتي حسد فيما يعرف بالتسيير الالكتروني للملف القضائي وأنظمة التسيير والمتابعة الخاصة بالأعمال القضائية الأخرى.

1-التسيير الالكتروبي للملف القضائي:

بواسطة نظام التسيير الالكتروني للملف القضائي يمكن متابعة وتسيير مسار الملف القضائي آليا منذ تسجيله إلى غاية الفصل فيه، وتنفيذ العقوبة إن وحدت (خمايسية 2019)، وذلك عن طريق متابعة مصير الملف القضائي والشباك الكتروني.

1-1 متابعة مصير الملف القضائي:

حسب هذا النظام يمكن إرسال الوثائق والقيام بالإجراءات القضائية بالطريق الالكتروني، وهي سابقة في مجال العمل القضائي، وهذا ما أكدته المادة 90 من القانون رقم 15-03، التي سمحت بطرق حديدة للتبليغ وإرسال الوثائق والمحررات إلى جانب الطرق العادية الواردة في قانون الإجراءات المدنية والإدارية وقانون الإجراءات الجزائية، ولقد تضمنت المادة 10 من نفس القانون على الشروط اللازم توافرها في هذه المراسلات الالكترونية كضرورة سلامة الوثائق المرسلة وأمن سرية التراسل، والتعرف الموثوق على أطراف المراسلة، وضرورة حفظ المعطيات بما يسمح تحديد تاريخ الإرسال والاستلام من طرف المرسل إليه بصفة أكيدة، مع ضرورة تمتع الوثيقة المرسلة بالطريق الالكتروني بصحة وفعالية الوثيقة الأصلية (العيداني 2020).

وعليه يمكن هذا النظام للمتقاضي أو وكيله متابعة ومعرفة مآل قضيته وتتبع مسار الاجراءات المتخذة بخصوصها، وهذا من شأنه من دون أي شك تبسيط إجراءات التقاضي وتيسيرها، مع تقريب الإدارة من المواطن في ذات الوقت (براني 2021).

2-1 الشباك الالكترويي:

الشباك الالكتروني عبارة عن نافذة موجودة على مستوى كل الجهات القضائية، الهدف من ورائه تمكين المتقاضي أو وكلائهم من الاطلاع على مصير القضية في أي جهة قضائية، وكذا الإجراءات المتخذة في صددها آليا دون تحمل عناء التنقل، وحتى الطعن بما فيه الطعن بالنقض يمكن أن يجرى آليا على مستوى المجلس القضائي .

وبذلك يعتبر نظام التسيير الالكتروني للملف القضائي آلية لمحاربة البيروقراطية، وتبسيط إجراءات التقاضي وذلك بالقضاء على تعقيدات العمل اليومي، كما يوفر المعلومات والبيانات بسرعة، وهذا من شأنه من دون شك في التقليل من تكلفة الاجراءات الإدارية وما يترتب عليها من عمليات (براني 2021) ، كما من شأنه تحسين وتطوير العمل القضائي وجعله في متناول المتقاضي.

2- اعتماد مجموعة من الأنظمة الالكترونية لتسيير العمل القضائي:

إن تسيير العمل القضائي الكترونيا يمكن من التحكم في العمل والملفات، وتسييرها بطريقة آلية ومن هذه الأنظمة نجد:

2-1التصحيح الالكتروين للأخطاء الواردة في السجل المدين:

آلية التصحيح الالكتروني للأخطاء الواردة في السجل المدني تخص الجزائريين المولودين والمقيمين بالخارج، وهي حدمة آلية بالتعاون بين وزارة العدل ووزارة الخارجية لفائدة الجزائرية بالخارج، تسمح بالتصحيح الالكتروني عن بعد للأخطاء الواردة في سجلات الحالة المدنية.

ويمر التصحيح الالكتروني للأخطاء الواردة بسجلات الحالة المدنية الممسوكة من طرف المصالح الدبلوماسية والقنصلية لوزارة الشؤون الخارجية بأربع مراحل أساسية هي (مزيتي، 2019):

- تقديم الطلب: بحيث يقوم المعني بإيداع وثائق ملف التصحيح أو القيد على مستوى مكتب الحالة المدنية، المخصص لهذا الغرض بالسفارة القنصلية أو القنصلية العامة، مع إعفائه من تقديم وثائق الحالة المدنية الموجودة بالسجل الآلي للحالة المدنية... ليقوم العون الدبلوماسي أو القنصلي مهمة التأكد من هوية صاحب الطلب وصحة البيانات المقدمة من قبله.
- الارسال الالكتروين لطلب التصحيح: يقوم العون الدبلوماسي أو القنصلي بالولوج إلى بوابة الخدمات الالكترونية http: portail.m justuce.dz بوزارة العدل، الخاصة باستعمال اسم المستخدم وكلمة المرور اللذان يمنحان له مسبقا من طرف وزارة العدل وتتبع الاجراءات المطلوبة في الموقع.
- دراسة طلب التصحيح: يتم دراسة طلب التصحيح من قبل القاضي المكلف بالحالة المدنية على مستوى الجهة القضائية المختصة، بعد أن يقدم وكيل الجمهورية التماساته المكتوبة (عريضة توقع الكترونيا)، ليتم بعد ذلك إصدار أمر قضائي موقع الكترونيا (يتضمن التصحيح أو رفض الطلب)، ويرسل إلى وكيل الجمهورية لتنفيذه.

- تنفيذ أمر التصحيح: يتم تنفيذ أمر التصحيح على هامش العقد في سجل الحالة المدنية الموجود على مستوى المركز الدبلوماسي أو القنصلي، ويتم تبليغ الطرف المعنى بالأمر الصادر (المتضمن التصحيح أو رفض الطلب).

2-2 النظام الآلي لتسيير قاعدة المعطيات المركزية للبصمات الوراثية:

تعد البصمة الوراثية من أهم الوسائل الحديثة في الإثبات بالنظر إلى أهميتها في الإجراءات القضائية، وإجراءات التعرف على الأشخاص المفقودين ومجهولي الهوية، ولقد نص القانون رقم 16-03 المؤرخ في 19 جوان 2016، المتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الاجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص (ق. قانون 2016)، على استحدث مصلحة مركزية لدى وزارة العدل يديرها قاض وتساعده خلية تقنية تكلف هذه المصلحة بالمهام الأساسية الآتية:

- تشكيل قاعدة المعطيات الوطنية الخاصة بالبصمات الوراثية.
 - إدارة وتسيير قاعدة المعطيات الوطنية
 - حفظ البصمات الوراثية وضمان سريتها.

وقد سمحت قاعدة البيانات المتعلقة بالبصمة الوراثية بتحقيق عدة مزايا، أهمها تحسين أداء مرفق القضاء، ونوعية التحقيق القضائي، من خلال تسهيل إجراءات جمع الاستدلالات للكشف عن الجرائم وتحديد مرتكبيها، وإضفاء السرعة في التعرف عليهم (مزيني 2019).

2 – 3 السوار الالكترويي:

لقد تم العمل بالسوار الالكتروني كإجراء جديد عند تعديل أحكام قانون الإجراءات الجزائية بالأمر رقم 15-02 ضمن المادة 125 منه، بهدف التخفيف من نزلاء السجون خاصة في فترة التوقيف للنظر، وتقوم هذه الآلية على وضع سوار يحمل شريحة الكترونية على مستوى كاحل المتهم طيلة فترة المراقبة المحددة بالأمر القضائي، حيث يمتنع هذا الأخير عن رؤية أشخاص معينة والمكوث في إقامة معينة وعدم مغادرتما إلا بإذن من القاضي الآمر بالإجراء (مزيني 2019).

يتمتع السوار الالكتروني بإمكانية تحديد مكان حامله وتوقيت تواجده بمكان محدد، وفي حالة إزالته يتم إطلاق الإنذار لأنه مزود بذبذبات الكترونية (إشارات)، مرتبطة بالمراكز التي تتولى مهام التلقي والمراقبة عن بعد، والتي تعمل بأجهزة اتصال هاتفية أو لاسلكية (مزيني 2019).

وفي هذا الصدد صدر قانون رقم 18 -01 المؤرخ في 30 جانفي 2018، المعدل والمتمم للقانون 05-04 المؤرخ في وفي هذا الصدد صدر قانون رقم 18 -01 المؤرخ في 30 جانفي 2008، والمتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين (ق. قانون 2018)، حيث نصت المادة 150 مكرر منه على: " الوضع تحت المراقبة الالكترونية إجراء يسمح بقضاء المحكوم عليه كل العقوبة أو جزء منها خارج المؤسسة العقابية.

يتمثل الوضع تحت المراقبة الالكترونية في حمل الشخص المحكوم عليه الطيلة المدة المذكورة في المادة 150 مكرر1، لسوار الكتروبي يسمح بمعرفة تواجده في مكان تحديد الإقامة المبين في مقرر الوضع الصادر عن قاضي تطبيق العقوبات ". ويشترط لوضع المحكوم عليه تحت المراقبة الالكترونية أن لا يتجاوز العقوبة المحكوم بها ثلاث سنوات، أو العقوبة المتبقية لا تتجاوز هذه المدة، ولا يمكن الأخذ بهذا الإجراء إلا بعد موافقة المحكوم عليه أو ممثله إذا كان قاصرا.

وعليه يشترط للاستفادة من هذا النظام حسب المادة 150 مكرر 3 توافر الشروط التالية:

- أن يكون الحكم لهائيا،
- أن يثبت المعنى مقر سكن أو إقامة ثابتا،
- أن لا يضر السوار الالكتروني بصحة المعني،
- أن يسدد المعني مبالغ الغرامات المحكوم بما عليه.

من خلال ما سبق يمكن القول أن السوار الإلكتروني يهدف إلى تدعيم الرقابة القضائية، وتوسيع نطاقها وضمان احترام المتهم لالتزاماته، و المساهمة في حسن سير إجراءات التحقيق وتخفيف الضغط على المؤسسات العقابية، إلى جانب السماح للمتهم بممارسة حياته العائلية بصفة عادية، وكذا مزاولة نشاطه المهني والدراسي وحمايته من الانحراف الاجتماعي والنفسي، إلى غاية مثوله أمام الحكمة (مدلل 2017/2016).

ثانيا: الرقمنة ضرورة حتمية لكفالة حق التقاضي في ظل جائحة كوفيد 19

من أجل عصرنة قطاع العدالة نص قانون 15-03 في بابه الرابع على تقنية المحادثة المرئية عن بعد، إلا أن هذا القانون تضمن نطاقا محدودا لاستعمال هذه تقنية في الاجراءات القضائية، وبظهور الأزمة الصحية العالمية (كوفيد 19) في نهاية سنة 2019 اتخذت معظم الدول إجراءات وقائية لمنع تفشي الوباء، من أهمها فرض الحجر الصحي، والتباعد الاجتماعي، وهذا ما دفع الجزائر مثلها مثل الدول الأخرى توقيف العمل القضائي، وخاصة توقيف الجلسات الناظرة في القضايا المعروضة على الجهات القضائية، والإبقاء على القضايا التي لا تحتمل التأجيل، وذلك حفاظا على صحة المواطنين ومنع انتشار الفيروس.

وعليه في ظل هذه الظروف أصبح التقاضي عن بعد هو الحل الأنجع لكفالة حق التقاضي في هذه المرحلة، وهو ما دفع المشرع الجزائري لتعديل قانون الإجراءات الجزائية وتفعيل تقنية المحادثة المرئية عن بعد من خلال الأمر 20–04 المؤرخ في 30 أوت 2020 رأمر 2020).

أ- تفعيل تقنية المحادثة المرئية عن بعد أمام القضاء الجزائي:

1 - معنى تقنية المحادثة المرئية عن بعد:

لم يعرف المشرع الجزائري تقنية المحادثة المرئية عن بعد في قانون الإجراءات الجزائية غير أنه توجد بعض التعريفات الفقهية والقانونية.

فتعرف تقنية المحادثة المرئية عن بعد على ألها اتصال سمعي مرئي يجمع بين شخصين أو أكثر رغم بعد المسافة، وتعرف من الناحية الفنية على ألها نظام اتصال تفاعلي ينقل في نفس الوقت صورة وصوت الأشخاص في مكانين أو أكثر وهذا في ذات الوقت الفعلي (بوهنتالة 2020).

وعرفت كذلك على أنها: " إجراء المحاكمة وفق المتطلبات القانونية الاجرائية لأطراف الدعوى الجزائية، بحيث تبقى الهيئة القضائية مقرها بدار القضاء وذلك من خلال ربطها عبر وسائل الاتصال الالكترونية (المدفع 2020).

ولقد عرف المشرع الإماراتي في نص المادة الأولى من المرسوم بقانون اتحادي رقم (5) لسنة 2017 تقنية المحادثة المرئية عن بعد على أنها: " محادثة مسموعة ومرئية بين طرفين أو أكثر بالتواصل المباشر مع بعضهم البعض عبر وسائل الاتصال الحديثة لتحقيق الحضور عن بعد " كما وضح في ذات المادة المقصود بالإجراءات الجزائية عن بعد أنها " الاجراءات الجزائية في استقصاء الجرائم وجمع الأدلة أو التحقيق أو المحاكمة التي تتم عبر استخدام تقنية الاتصال عن بعد " (بوهنتالة 2020).

2-واقع تطبيق المحادثة المرئية عن بعد في الجزائر- من الاستعمال المحتشم إلى الاستعمال الواسع-

اعتمد المشرع الجزائري تقنية المحادثة المرئية عن بعد في المادة 3/15 من القانون رقم 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة، بحدف تمكين المتهم بالحق في محاكمة في مدة معقولة، فاللجوء إلى هذه التقنية يحقق السرعة و يبسط اجراءات الدعوى الجزائية، ففي العديد من الأحيان يتم تأجيل الجلسات بسبب البعد الجغرافي بين مكان توقيف المتهم وقاعات التحقيق أو المحاكمة، أو لأسباب تتعلق بسماع الشهود وغيرها من الأسباب التي تقف حائلا أمام سير الاجراءات الجزائية، لذا من شأن تقنية الحادثة المرئية عن بعد أن تختزل كل ذلك في ظرف وجيز (بوهنتالة، 2020).

غير أن المشرع الجزائري اشترط استعمال هذه التقنية مع شرط الموافقة المسبقة للمتهم، فوقف هذا الشرط عائقا أمام سير الإجراءات الجزائية في الفترة التي شهدت استفحالا شديدا لوباء كوفيد 19، لذا اضطر المشرع تزامنا مع تعديل قانون الإجراءات الجزائية بموجب الأمر 20-04 إلى إلغاء شرط الموافقة المسبقة وذلك من أجل الحفاظ على الحد الأدبى للتقاضي في هذه الفترة (لوز 2021).

وبذلك قضت المادة 441 مكرر من الأمر 20-04 السابق الذكر، على أنه يمكن للجهات القضائية لمقتضيات حسن سير العدالة أو الحفاظ على الأمن والصحة العموميين أو أثناء الكوارث الطبيعية، أو لدواعي احترام مبدأ الآجال المعقولة، استعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد في الإجراءات القضائية مع احترام الحقوق والقواعد المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية.

وعليه يمكن استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في مرحلة التحقيق والمحاكمة، ففي مجال التحقيق الجزائي أصبح من الممكن استعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد، وامتداد النطاق الاقليمي لجلسة التحقيق لعدة أماكن إقليمية داخل دولة واحدة، أو عدة دول أين يمكن أن تكون سلطة التحقيق في دولة والمتهم في دولة أحرى، وقد يكون الشهود في دولة ثالثة، وهذا يعد خروجا عن القاعدة العامة في جلسات التحقيق والمحاكمة التي تتم في نطاق جغرافي واحدمن حيث المتهمين أو الشهود أو أطراف الخصومة (قحموص 2021).

وتستعمل المحادثة المرئية في مرحلة التحقيق القضائي بطلب من جهات التحقيق من أجل استجواب أو سماع شخص أو إجراء المواجهة بين الأشخاص، وفي التبليغات التي تستوجب قانون الإجراءات الجزائية تحرير محاضر بشأنها (المادة 441 مكرر 2 من الأمر 04-20) ، إذا كان الشخص غير موقوف المراد سماعه أو استجوابه أو تبليغه أو إجراء المواجهة معه مقيما بدائرة اختصاص محكمة

EISSN2661-734X

أخرى، توجه جهة التحقيق المختصة طلبا لوكيل الجمهورية للمحكمة الأقرب لمحل إقامته قصد استدعائه للتاريخ المحدد للقيام بالإجراء(المادة 441 مكرر 3).

إذا تعذر إخراج أو تحويل المتهم أو الشخص المحبوس لأحد الأسباب المذكورة في القانون، ومن بينها دواعي الأمن الصحي، يمكن لجهة التحقيق بعد إخطار المؤسسة العقابية سماعه عن طريق تقنية المحادثة المرئية عن بعد بحضور أمين ضبط المؤسسة العقابية(المادة 441 مكرر 4).

إذا أمر قاضي التحقيق وضع المتهم المسموع عن طريق تقنية المحادثة المرئية رهن الحبس المؤقت، يقوم عن طريق نفس التقنية بتبليغه شفاهة، وترسل نسخة من أمر الإيداع للتنفيذ عن طريق إحدى وسائل الاتصال حسب الحالة إلى وكيل الجمهورية أو مدير المؤسسة العقابية (المادة 441 مكرر 6).

ولقد اعترف المشرع الجزائري بتقنية المحادثة المرئية عن بعد في مرحلة المحاكمة في المادة 441 مكرر 7، بحيث يمكن لجهة الحكم اللجوء لهذه التقنية من تلقاء نفسها، أو بناء كذلك على طلب النيابة العامة أو أحد الخصوم أو دفاعهم في استجواب أو سماع شخص أو في إجراء المواجهة بين الأشخاص، وإذا رأت جهة الحكم اللجوء إلى تقنية المحادثة المرئية من تلقاء نفسها عليها أن تستطلع رأي النيابة العامة وتحيط باقي الخصوم علما بذلك، ويمكن لكل من النيابة العامة أو أحد الخصوم أو دفاعهم أو المتهم الموقوف أو دفاعه تقديم تبرير لرفضه الامتثال لهذه التقنية (المادة 441 مكرر 8).

ويجوز من جهة أخرى لأحد أطراف الدعوى أو دفاعهم تقديم طلب لرئيس الجهة القضائية، من أجل استخدام تقنية المحادثة عن بعد، ويصدر القاضي المختص في هذا الإطار قرارا إما بالقبول أو بالرفض بعد استطلاع رأي باقي الأطراف أو دفاعهم والنيابة العامة (المادة 441 مكرر 9).

وفي حالة رفض المتهم الإجابة أو تقرر التخلف عن الحضور إذا تقرر إجراء المحاكمة باستخدام المحادثة المرئية عن بعد، تطبق أحكام المادة 2/347 من قانون الإجراءات الجزائية، ويعتبر الحكم في هذه الحالة حضوريا.

ويمكن من جهة أخرى استعمال المحادثة المرئية عن بعد عند النطق بالحكم، ويعتبر الحكم حضوريا(المادة 441 مكرر10). وهكذا ومن خلال ما سبق نلاحظ أن المشرع الجزائري بتعديله قانون الإجراءات الجزائية بموجب الأمر 20-04 قد خول للجهات القضائية صلاحيات واسعة من أجل استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد، مع ضرورة توفر الشروط التالية:

- ارتباط استخدام المحادثة المرئية عن بعد بتوافر الحالات المنصوص عليها في المادة 441 مكرر، والمتمثلة في حالة بعد المسافة وحسن سير العدالة، الحفاظ على الأمن والصحة العمومية (ويعتبر وباء كوفيد 19 نموذجا لاستخدام هذه التقنية)، أو أثناء الكوارث الطبيعية أو لدواعي احترام مبدأ الآجال المعقولة، وهو ما يعني أنه لا يجوز استخدام هذه التقنية إلا إذا دعت الحاجة لذلك.
- توفير برامج خاصة تضمن سرية الإرسال وأمانته بحيث لا يمكن اختراقها أو قرصنتها، لأن استخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد يعتمد على حواسيب آلية ترتبط ببعضها عن طريق شبكات داخلية، وترتبط هذه الشبكات بالشبكة العنكبوتية

بواسطة وسائل الاتصال الحديثة التي تتم من خلالها تبادل بيانات ومعلومات التحقيق، لذا لابد من حماية هذه المواقع من الاختراق أو الإتلاف (بوهنتالة 2020).

- احترام الحقوق المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية، معناه أن إجراءات المحاكمة المرئية عن بعد تتم في إطار الشرعية الاجرائية قبل المحاكمة أو بعدها.
- تسجيل التصريحات على دعامة الكترونية تضمن سلامتها، وترفق بملف الاجراءات حسب المادة 441 مكرر، التي تؤمن قراءة محتواها، وتضمن عدم العبث بها بحيث يمكن الرجوع إليها في أي وقت تطلب الأمر ذلك.

ب- فعالية تقنية المحادثة المرئية عن بعد في ظل جائحة كوفيد 19

يعتبر التقاضي عن بعد تحول رقمي وذكي لمنظومة العدالة، وهو كذلك إجراء أفرزته الحاجة الماسة مع انتشار وباء كوفيد 19، والذي حول الجهاز القضائي من عدالة كلاسيكية إلى عدالة حديثة، تنفتح على المجريات و على الاجتهادات التكنولوجية المعتمدة في هذا الشأن، وهذا من شأنه أن يساهم في كسب رهان النجاعة القضائية، من خلال سرعة الفصل في القضايا داخل آجال معقولة.

ولقد مكن انعقاد المحاكمات عن بعد من تفادي مخاطر انتشار عدوى وباء كوفيد 19، كما ساهم في ترشيد الموارد البشرية وتحقيق نتائج مشجعة فيما يخص الفصل في القضايا، وعلى هذا الأساس فقد تم إجراء حوالي 7000 محاكمة عن بعد بسبب الوباء في الفترة الممتدة من 2020/01/01 إلى 2020/12/01 . عجلس قضاء الجزائر والمحاكم التابعة له (وفاء، 2021)، وعلية تم المناداة باستعمال تقنية التقاضي عن بعد التي كانت إجراء اختياري من قبل المتهم، لكن أصبحت هذه التقنية ضرورة ملحة مع ظهور الوباء، الهدف من ورائها عدم تعطيل الجهاز القضائي، وضمان مبدأ من المبادئ التي يقوم عليها المرفق العام وهو مبدأ الاستمرارية المكرس دستوريا، لذلك أصبحت المحادثة المرئية عن بعد في ظل التعديل الأخير لقانون الإجراءات الجزائية إجراء يجوز المطالبة به سواء من الأطراف أو الجهة القضائية المختصة (قحموص 2021).

ولقد حققت تقنية المحادثة المرئية عن بعد نتائج مشجعة ومحفزة من أجل اعتماد النموذج الحديث للمحاكمات، ومن خلالها فإن الرقمنة تطرق باب العدالة لدخولها من بابحا الواسع، كما أن التقنية لا تمس بضمانات المحاكمة العادلة، لأن المحاكمة عن بعد شرعت لمصلحة المتهم لا للاعتداء على حقوقه، وأن السلطة القضائية بتبنيها للتقاضي عن بعد تهدف لتجسد مفهوم تحقيق الأمن القضائي، مع ضرورة تحقيق الأمن الصحي للسجناء، بعدم إحضارهم إلى المحاكم تفاديا لمخاطر إصابتهم بالوباء مع ضمان حقهم في محاكمة بجميع شروطها وضماناتها المتعارف عليها دستوريا و دوليا (العياط 2020).

ورغم انتفاء مبدأ العلانية في مجال التقاضي عن بعد، إلا أن هذا المبدأ ليس مطلقا، لأن القضاء في حد ذاته يمكنه الخروج عن هذا المبدأ واعتماد السرية كلما دعت الضرورة لذلك لمتطلبات الأمن أو الآداب العامة ... ، ويعتبر الأمن الصحي مبررا لاعتماد السرية لأن الحفاظ على صحة المتهمين وهيئة الدفاع وكل المتدخلين في المجال القضائي يبقى فوق كل اعتبار، في ظل الأزمة الصحية التي دفعت بالعالم نحو التوقف الشبه الكلى للجهاز القضائي (العياط 2020).

كما تحقق تقنية المحادثة المرئية عن بعد مزايا عديدة أخرى أبرزها (البلاوي 2020):

- ربح الوقت والجهد وتفادي مخاطر التنقل، بسبب سرعة إجراءات التقاضي التي لا تحتاج إلى الحضور الفعلي للأطراف في المحكمة، وبالتالى تقليل الاكتظاظ داخل المحاكم والجلسات.
- تخفيف الضغط على المؤسسات القضائية، وذلك بالتقليص من عدد الملفات الورقية للدعاوى وبالتالي تقليل من أماكن التخزين داخل المحاكم.
 - تخفيف الضغط على القضاة بسب سرعة الاجراءات وهو ما سنعكس ايجابا على القضايا العالقة منذ سنوات.
 - حماية الشهود والمبلغين.
- الحد من الاعتماد على الانابات القضائية التي تستوجب الوقت والتكاليف، ناهيك عن الاجراءات الصارمة التي تحكمها في ظل قانون الاجراءات الجزائية (وفاء، 2021)
- ترشيد النفقات المرتبطة بتنقل المساجين إلى المحاكم، لأن عملية نقلهم تتطلب إمكانيات مادية وبشرية تتمثل في وسائل النقل والأعوان المكلفين بتوفير حماية المساجين أثناء تحويلهم من وإلى مكان التحقيق أو المحاكمة.
- تيسير عمل مساعدي العدالة، كالخبراء مثلا فعوض أن يتنقل الخبير من مدينة لأخرى قصد الاستماع إليه وتوضيح خلاصات خبرته يستطيع القيام بذلك دون تحمل عناء التنقل.

خاتمة:

عصرنة قطاع العدالة هو أحد برنامج إصلاح العدالة الذي باشرته الدولة الجزائرية سنة 1999، والذي كان يهدف إلى إرساء نظام قضائي فعال وناجح، وذلك بتسهيل إجراءات التقاضي وتقريب المواطن من المرفق، ويعتبر قطاع العدالة من أسبق القطاعات في محال تطبيق الرقمنة، علما أن تطبيقها في المحال الإداري كان أوسع من المحال القضائي.

إن قطاع العدالة قد تمكن من قطع أشواط معتبرة في مجال استخدام تكنولوجيا الإعلام والاتصال والتحول نحو العالم الرقمي إذ تم تحسيد عدة مشاريع من أجل الوصول إلى عدالة رقمية بالمعايير الدولية، لا سيما في مجال تسهيل اللجوء إلى القضاء لكافة شرائح المجتمع، من خلال تبسيط وتحسين الاجراءات القضائية، وترقية أساليب التسيير القضائي والإداري، وكذا تطوير الخدمات القضائية عن بعد لفائدة المتقاضى ومساعدي العدالة.

ولقد ازدادت أهمية الرقمنة بظهور الأزمة الصحية العالمية (كوفيد 19)، والتي دفعت معظم الدول إلى اتخاذ إجراءات وقائية لمنع تفشي الوباء، من أهمها الحجر الصحي والتباعد الاجتماعي، وعليه في ظل هذه الظروف أصبح التقاضي عن بعد هو الحل الأنجع لكفالة حق التقاضي وهو ما دفع المشرع الجزائري تزامنا مع تعديل قانون الاجراءات الجزائية بموجب الأمر 20-04 السابق الذكر إلى تفعيل تقنية المحادثة المرئية عن بعد للحفاظ على الصحة العامة والفصل في القضايا التي لا تحتمل التأجيل في آجال معقولة.

وبناء على ما سبق لا يمكننا أن ننكر المجهودات المبذولة لإنجاح مشروع عصرنة العدالة، لاسيما النتائج المحققة في هذا المجال، غير أن رقمنة قطاع العدالة في الجزائر يعوزها العديد من الصعوبات أهمها يعود لثقافة المواطن المحدودة في مجال تكنولوجيا الإعلام والاتصال، فلحد اليوم هناك فئة لا يستهان بما تجهل التقنيات الحديثة في مجال الخدمة العمومية ، كما أن هناك من مزال يفضل

التعامل المباشر مع المرفق على اعتبار أن النمط التقليدي للخدمة هو الأفضل، ناهيك عن المشاكل التقنية والتشريعية التي تعرفها الرقمنة.

ونتيجة لما سبق نقترح ما يلي:

- تثقيف وتشجيع المواطنين على التعامل مع التقنيات التكنولوجيا الحديثة، من خلال الإعلان المستمر عن الخدمات الالكترونية التي يقدمها قطاع العدالة عبر وسائل الإعلام المختلفة.
- فرض دورات تكوينية على الموظفين في سلك القضاء والمحامون من أجل تحسين مستواهم في مجال تقنيات الإعلام والاتصال.
- توسيع نطاق العمل بتقنية المحادثة المرئية عن بعد خارج المحال المجزائي إلى القضايا المدنية والتجارية بتعديل قانون الإجراءات المدنية والإدارية باعتباره اللبنة الأولى في نظام التقاضي، فرغم تعديله مؤخرا سنة 2022 بموجب القانون رقم 22-13 (ق. قانون 2022) إلا أنه لم يشر إلى رقمنة مرفق القضاء.
 - تحسين سرعة تدفق الأنترنت من أجل حسن سير تقنية المحادثة المرئية عن بعد.
- تحقيق حماية أكبر للمنظومة المعلوماتية لوزارة العدل وذلك بحمايتها من خطر الاختراقات حفاظا على سرية المعلومات والمعاملات القضائية، وكسب ثقة المتقاضين للتعامل مع الوسائل الحديثة في التقاضي.

قائمة المراجع:

أحمد فرج أحمد، "الرقمنة داخل مؤسسات المعلومات أم خارجها،" مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الاسلامية، 2009: 11. أمر رقم 15-20، مؤرخ في 23 جويلية 2015. "المعدل والمتمم للأمر 66-156، المتضمن قانون الاجراءات الجزائية." ج رعدد 40، مؤرخة في 23 جويلية 2015.

أمر رقم 20–04، مؤرخ في 30 أوت 2020، "المعدل والمتمم للأمر 66–155، المتضمن قانون الإجراءات الجزائية." ج ر عدد 51، مؤرخة في 31 أوت 2020.

بومدين بلباقي، ''قانون عصرنة العدالة وأثره في تحقيق المبادئ الأساسية للتقاضي،'' مجلة العلوم القانونية والاجتماعية ، 2021: 1265.

خالد فايز الحويلة، "مبدأ حق التقاضي دراسة مقارنة لموقف القضاء من نظرية أعمال السيادة وفكرة التحصين (فرنسا، مصر، الكويت)،" ملحق خاص، 2017: 87.

خالد ممدوح ابراهيم، التقاضي الالكتروني، الدعوى الالكترونية وإجراءاتما أمام المحاكم، الاسكندرية: دار الفكر الجامعي للنشر، 2008.

سامح زينهم عبد الجواد، المكتبات والأرشفيات الرقمية، مصر: شركة ناس للطباعة، 2012.

صبرينة بوبكر، حفيظة خمايسية، "دور الإدارة الإلكترونية في تفعيل أداء الخدمة العمومية، قطاع العدالة نموذجا، " مجلة الباحث في العلوم القانونية والسياسية، 2019: 204.

عبد الغني لمقدم، عبد الفتاح مدلل، "الرقمنة كمدخل لتحسين الخدمة العمومية في الجزائر قطاع العدالة نموذجا،" مذكرة لنيل شهادة اللاستر. جامعة الوادي، 2017/2016. 115.

عواطف لوز، "رقمنة الإجراءات الجزائية تقنية المحادثة المرئية عن بعد،" مجلة القانون والمجتمع، 2021: 249.

فاتح مزيتي، "مظاهر رقمنة مرفق العدالة وأثرها على تحسين الخدمة العمومية للمتقاضين" مجلة ببليوفيليا لدراسات المكتبات والمعلومات، 2019: 24.

فيروز براني، "الرقمنة وسيلة لتحقيق جودة واستمرارية العمل القضائي. "الججلة القضائية للعلوم القانونية والسياسية، 2021: 533. قانون رقم 15-03، مؤرخة في 10 فيفري 2015.

قانون رقم 16-03، مؤرخ في 19 جوان 2016، "المتعلق باستعمال البصمة الوراثية في الاجراءات القضائية والتعرف على الأشخاص." ج ر عدد 37، مؤرخة في 22 جوان 2016.

قانون رقم 18-01، مؤرخ في 30 جانفي 2018، ''المعدل والمتمم للقانون 05-04، والمتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين.'' ج ر عدد 05، مؤرخة في 30 يناير 2018.

قانون رقم 22–13، مؤرخ في 17 يوليو 2022، "يعدل ويتمم القانون رقم 08–09 المتضمن قانون الاجراءات المدنية والإدارية." ج ر عدد 48، مؤرخة في 17 يوليو 2022.

مباركة يوسفي، "التقاضي الالكتروني في الجزائر،" مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، 2022: 545.

محمد العيداني، "رقمنة مرفق العدالة، " مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، 2020: 507.

محمد شلال العاني، حليمة خالد المدفع، "التحقيق الابتدائي باستخدام تقنية الاتصال عن بعد،" مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية الإمارات العربية المتحدة، 2020: 172.

مروان محمد مجروس المدرس، "الحق في التقاضي في ضوء أحكام المحكمة الدستورية البحرينية." 2016: 231.

نحاة زعزوعة ، ليلي بن قلة، 'المحكمة الالكترونية بين المفهوم والتطبيق، ' مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، 2021: 99.

نوال قحموص، ''تفعيل تقنية المحادثة عن بعد في ظل الأزمة الصحية لجائحة كورونا،'' مجلة دائرة البحوث للدراسات القانونية والسياسية، 2021: 95.

هشام البلاوي، "المحاكمة عن بعد وضمانات المحاكمة العادلة، " مجلة رئاسة النيابة العامة، 2020: 12.

وئيل العياط، "المحاكمة عن بعد وسؤال المحاكمة العادلة في ظل جائحة،" مجلة البيبان للدراسات القانونية والسياسية، 2020: 141.

ياسمين بوهنتالة، "تقنية المحادثة المرئية عن بعد كآلية لتبسيط إحراءات الدعوى الجزائية،" مجلة طبنة للدراسات العلمية الأكاديمية، 678: 2020.